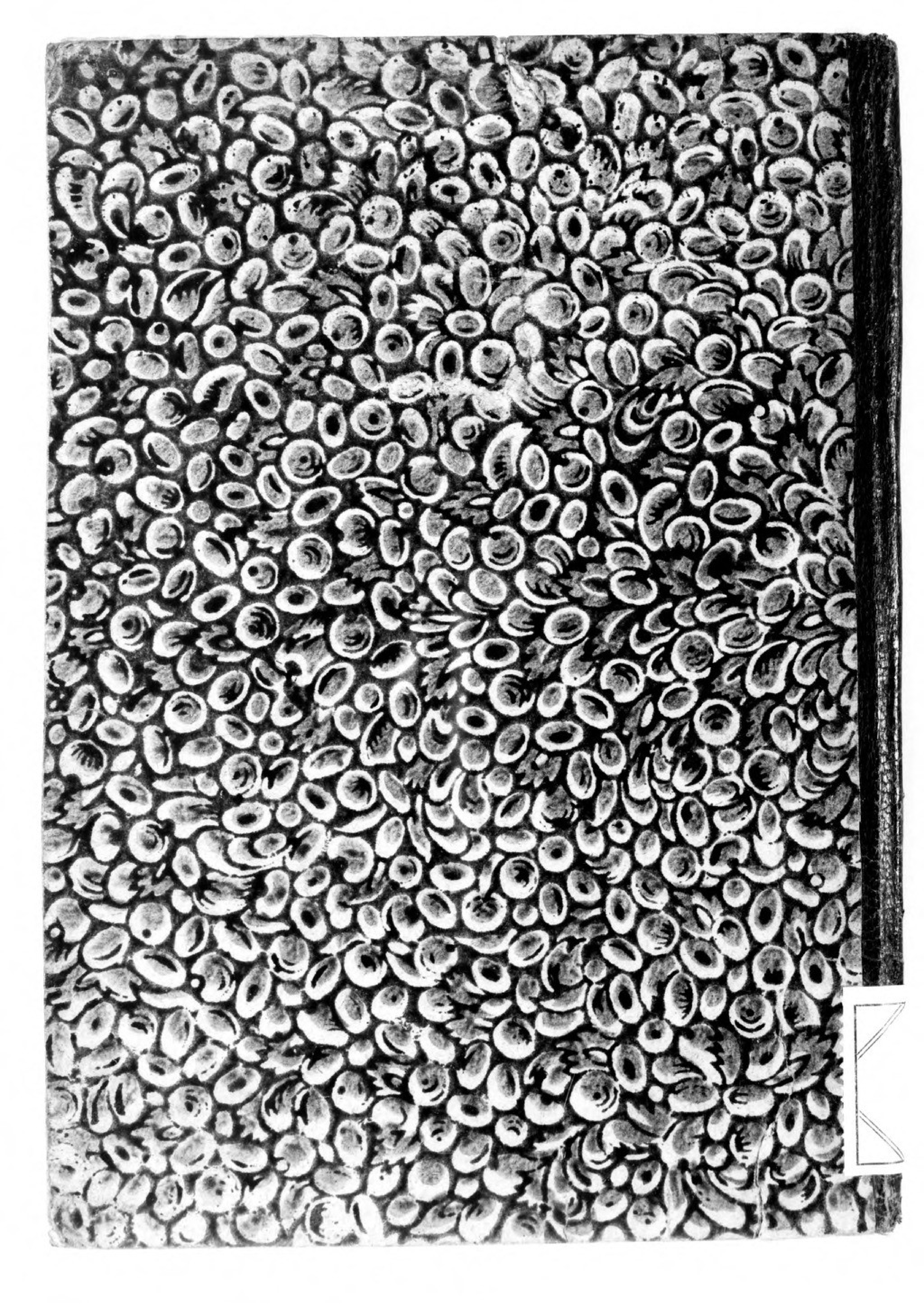


Arabe 6178





تاليف العلامة محمد امين الواقع
على جهة الوحدة المذكورة فى
شرح الايساغوجى للفنارى
تغمدهم الله

خاصة كريه وعزره

بسم الله الرحمن الرحيم وبه اكتفى

ان احسن ما يفتح به المنطوق والكلام حمد الله الواحد الذي برأ الانام ونصب
جهات دالة على وحدته على وجوه الدهور والاعوام وابهى ما يترنم به البلابل
في الحدائق صلوة من حلت ببيانه كلمات الرموز والدقائق وهو محمد المبعوث
بمعجزاته الباهرة الى كافة الخلائق وبعد فهذه تحقيقات شريفة
بعبارات رائقة معجبة تسابق معانيها الاذهان بل تدقيقات غامضة
يعجب استماعها الآذان علقتها على البحث المتداول فيما بين المحصلين الموسوم
بجهة الوحدة بين المتعلمين المشتملة على اشارات الى لطائف امور لا يلوح
عليها اثر الارتياب والمتضمنة على اشياء هن ام الكتاب وقد كنت متكاثرا
في مطالعتها ومتجاسرا في مناظرتها حتى لم يخف عني شي من رموزها
ورفعت الحجب والستائر من وجوه كنوزها واطلعت فيها على نكات لا يهتدي
اليها ابدون المقال الا الالمعي ولا يسترشد بها الا الاوحدي فشمرت عن ساق
وتطلب الجد لاستخراج نفائس دقيقة احتجبت تحت جلابيب عباراته
واستكشاف عرائس غرر استترت تحت براقع استعاراته ضاما اليها ما
سمعت من استاذنا المحقق ومخدومنا المدقق بل عامة ما ذكرنا من فوائد
وجملة ما ذكرنا من عوائد فجاء بحمد الله رسالة جامعة لفوائد لم تسمع مثلها
الاذهان وحاوية لفرائد لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان فان ردها الاغبياء

فسيقبلها الاذكياء وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق اعلم ان القوم
قد اوردوا في اوائل كتب الفن بحثا طويلا وبينوا فيه امورا يتوقف عليها
الشروع على وجه البصيرة وتعين في تحصيل الفن وسموه بالمقدمة وطولوا
فيه الكلام تطويلا يكاد يمتنع عن الاحاطة والضبط تسهيلا للمتعلم والمص
نف اراد اسهالا وقصر على ما هو المقصود رومًا منه الى الايجاز وكون كتابه للمبتدي
الذي تحصيله قوي فلا ينفعه في التحصيل بصيرة ولا ما يوجب الرغبة بل
غاية امره ان يقوي المعلم على حفظ ما في الكتاب والشارح لما اراد ان يقتفي اثر
القوم تتميما للفائدة وتكميلا للعائدة اورد ما هو ملخص ذلك البحث ولبه فصدر
بالامر بالعلم اهتماما بشانه لكونه مناط تحقيق كلام القوم فقال اعلم ايها
الطالب المسترشد ان من حق طالب كثرة اي امور متكثرة علما كانت او غير علم
مدونا او غير مدون كائنة تلك الكثرة بحيث تضبطها اي تجعل الكثرة مضبوطة
بحيث لا يشذ منها ما يجب دخوله فيها جهة وحدة اي جهة وامرا سببا
لوحدة تلك الامور المتكثرة في ذواتها المتعددة في انفسها واستحسن بسببها
عدها شيئا واحدا وتسميتها باسم واحد وتفردها بالتدوين ان كانت من العلوم
مثلا كل علم عبارة عن المسائل المتكثرة المتعددة ومع ذلك قد عدوه علما
واحدا وسموه باسم واحد وافردوه بالتدوين فلا شك انه لا امرا يناسب
تلك الكثرة ويرتبط به بعضها ببعض وبواسطته استحسن عدها علما واحدا فذلك
الامر هو جهة الوحدة بمعنى جهة صارت سببا للوحدة الاعتبارية لتلك الامور
المتكثرة فاضافة الجهة الى الوحدة لامية من قبيل اضافة السبب الى المسبب

فقوله تضبطها صفة لكثرة احتراز عن المسائل المتكثرة المجموعة من عدة علوم متخالفة لانها وان كانت متشاركة في انها احكام بامور على اخرى لكن تلك المشاركة ليس مما يستحسن بسببها عد تلك المسائل علما واحدا ففي حق كل طالب كثرة كذلك ان يتصور كلا منها بخصوصها كما ان من حق طالب امر واحد ان يتصوره بخصوصه وقال ابونا واستاذنا صدر المحققين لا زال كاسمه صدرا للفحول لما دام العقول لما من كثرة الا ولها جهة وحدة تضبطها وتجعلها واحدا اعتباريا واقلها مشاركة الامور في انها موجودات لكن منها ما اعتبر ضبط تلك الجهة اياها كالمسائل المشتركة في امر يعتد به كالموضوع والغاية ومنها ما لم يعتبر كالمسائل الكثيرة الغير المشاركة في امر يعتد به فقوله تضبطها اشارة الى جهة وحدة اعتبر ضبطها كما هو المتبادر لا انه امكن ان يعتبر فيخرج المسائل المجموعة من علوم فان المشاركة المذكورة وان كانت جهة تضبطها الا انها لم يعتبر لعدم كونها في امر يعتد به فهذا كلام محقق لا ريب فيه الا انه مبني على ان المراد بجهة الوحدة الامر الذي صار سببا لوحدة الكثرة سواء استحسن بسببها عدها شيئا واحدا او لا ولا شك انه لا يوجد على هذا كثرة لا تضبطها جهة وحدة كالمسائل المذكورة ومما يقضي منه العجب انه اراد بعضهم بالجهة ما ذكرنا وقال مع ذلك ان قوله تضبطها قيد واقعي لا احترازي اذ لا توجد كثرة لا تضبطها جهة وحدة فاعرف وقد اورد المقصود وشارح الكتاب على قوله من حق كل طالب كثرة انه لا يفيد المقصود وهو ان من حق كل طالب المسائل المنطقية ان يعرفها بتلك الجهة اذ الكثرة لكونها مهملة في قوة

من حق كل طالب بعض الكثرة فلا يفيد المقصود وهو ظاهر واستصعبوا الامر فيه فتشبثوا تارة بانا لتكن في الكثرة للعموم كما في تمرة خير من جرادة وتارة بان المهملة عند علماء البلاغة قد تكون في قوة الكلية دفعا لترجيح احد المتساويين على الاخر واقول هذا بناء على ان يعتبر دخول كل على لفظ طالب فقط ويكون اضافته الى الكثرة لمجرد تعيين المضاف من غير تعرض الشمول في المضاف اليه وجودا وعدما واما اذا اعتبر دخول السور على مجموع المضاف والمضاف اليه بان يعتبر الاضافة معتمدا على السور فيكون المعنى ان من حق كل من يصدق عليه هذا المفهوم اي مفهوم طالب الكثرة على قياس كل رجل ياتيني فله درهم لا فادة المقصود افادة ظاهرة هذا هو التحقيق وبالقبول حقيق اذا الية التمسك بحبل التوفيق فلا تصغ الى ما اوردوا فانه وقع اولا من وقع فيه من قلة التدبر وتبعه الباقون لنعمهم ربقة التقليد عن الفكر وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا بئس ما كانوا يصنعون لو كانوا يعلمون بوبا لجملة المقصود انه يليق بحال كل من هو طالب الكثرة ولها جهة تضبطها ان يعرفها اي تلك الكثرة بتلك الجهة اي يتصورها بخصوصها بتعريف ماخوذ من تلك الجهة الضابطة لها فيحصل للطالب العلم الاجمالي بتلك الكثرة وتكون بحيث تمتاز عما عداها فالعلم الحاصل من تلك الجهة العلم الاجمالي على الوجه الكلي اذ الكثرة لكونها جزئيات يتوقف تحصيلها على الوجه الجزئي ومفصلة على الاحساس بها والمباشرة بكل منها على حدة وذا على تقدير امكانه لا يكون الا بعد الشروع في تلك الكثرة وتحصيل كل منها فكيف يكون مقدمة للشروع فيها والى هذا المعنى اشار بقوله ويحصل الشعور بها

اى العلم الاجمالى بتلك الكثرة بتلك الجهة او بسبب تلك الجهة بتلك الكثرة قبل الشروع فيها اى فى تلك الكثرة والشروع فى الشئ التلبس به ولو بجزء منه فضمير بها راجع الى الكثرة والباء صلة الشعور فيكون على منوال الضماير الاخر لكن قولنا بتلك الجهة محذوف فاعتمادا على ما سبق ذكره او الضمير للجهة والباء سببية وصلة الشعور مقدر وهو قولنا بتلك الكثرة وامر التفكيك سهل وانما كان تصور الكثرة المضبوطة بالجهة بخصوصها بتلك الجهة من حق كل طالبها اذ لولاه فاما ان لا يتصورها بشئ اصلا فيمتنع طلبها اذ هو توجه النفس نحو الشئ وتوجه النفس الى المجهول من جميع الوجوه محال واما ان يتصورها لكن لا بخصوصها بل بوجه شامل لها ولغيرها فلا يتصور طلبها بخصوصها اذ الطلب لكونه فعلا اختياريا لا يتصور بدون ارادة تتعلق بخصوص المطلوب فلو لم يتصورها بخصوصها بحيث تمتاز عما عداها بل بوجه عام لم ينبعث منه الشوق اليها بل الى فرد منها فلم يتميز عنده المطلوب من غيره فلا تتحقق ارادة تتعلق بخصوصها فيمتنع الطلب بخصوصها ولئن اندفع الى طلبها من حيث انها جزئى لذلك الوجه العام الشامل لها ولغيرها فعسى ان يؤدى الطلب الى غيرها فيفوت ما يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه واما ان يتصورها بخصوصها لكن لا بتلك الجهة بل يتصور كل واحد من تلك الكثرة بخصوصه فيعسر بل يتعذر لكثرتها بل لعدم تناهيها فعلى هذا التحقيق قوله حتى يأمن اى الطالب من فوات شئ مما يعنيه وهو ما يكون من الكثرة المطلوبة ويأمن من صرف الهمة وشطر من الزمان الى ما لا يعنيه وهو ما لا يكون منها فيكون كمن ركب متن اعظم عمياء وخبط خبط عشواء فايدة للامر الثانى فى بيان المناسب

ان المناسب لما ذكر فوائد جميع الاقسام او الاقتصار على فايدة القسم الثالث وهو التقصى عن القسم لما تقدم اذ النفى والاثبات فى الكلام المفيد يتوجهان الى القيد وهو ههنا بتلك الجهة الا ان يقال اذا تعذر تصور كل بخصوصه يكون اوقاته مصروفة فى شروط الطلب الذى هو تصور المطلوب ولم يحصل بعد فلا يتصور الفراغ منه الى تحصيل الشرط فيما لا يسع باقى زمانه تحصيل المطلوب او عليه تحصيل الشروط فيتقاعد عن الطلب بعد الشروع فيفضى الى الفوات والضياع وبالجملة فايدة الامر الثانى اى كالثانى يفضى الى الامن من الفوات والضياع واما بيان حصول الامن من الفوات والضياع عند معرفتها بخصوصها بتلك الجهة فهو ان من تصور مثلا علما برأسه فقد تمكن تمكنا تاما من ان يعلم كل مسئلة ترد عليه انها منه بواسطة حصول مقدمتين كليتين من طرد التعريف وعكسه بان يضم الى الصغرى سهلة الحصول فيحصل له المطلوب به فبذلك يأمن من سلك طريقا لم يشاهده لكن عرف اماراته فانه على بصيرة فى سلوكه ومن حق ذلك الطالب ايضا ان يعرف غايتها اى يصدق بفايدة مخصصة فى اعتقاد الطالب معينة ومرتبة عليها فى الواقع ومعتدا بالنظر الى مشقة تعرض له فى تحصيل تلك الكثرة فيصدق بان الشئ الفلانى فايدتها سواء كان ذلك التصديق جازما او غير جازم فالمعرفة ههنا لكونها بمعنى التصديق لم يعطف قوله غايتها على الضمير المنصوب فى قوله ان يعرفها بل اعاده تنبيها على ذلك وانما كان التصديق بتلك الفايدة المذكورة من حق الطالب اذ لو لم يصدق بفايدة فاما ان لا يصدق بفايدة ما فيه فيستحيل الاقدام عليه والشروع فيه اذا الشروع لكونه فعلا

اختياريا لايمكن بدون التصديق بفائدة فيه او يصدق بفائدة ما لكن لا يصدق بما يختص بها بان يصدق بان لها فائدة ما على الوجه الكلي فيلزم الترجيح بلا مرجح اذ لا يترجح شيء مما يؤدي الى فائدة ما على ما سواه لحصول تلك الفائدة من كل منها فانبعاث الشوق الى واحد بخصوصه دون واحد ترجيح بلا مرجح او يصدق بفائدة مخصصة بها لكن لا يصدق بما هو متعين بان يصدق بان لها فائدة مخصصة بها فلا ينبعث منه شوق اليه الى واحد بخصوصه دون واحد لان اصل الفائدة مشتركة بين جميع الافعال ومجرد الاختصاص ليس امرا شوقيا ينبعث للنفس لاجله اليه دون غيره واما كون تلك الفائدة مترتبة عليها في الواقع ومعتدا بها انما هو ليزداد الطالب بعد الشروع جدا اي جده وجهده على انه يميز ونشاطا اي سروره وتلذذه لو جهله ما يتميز و يعتقد حصوله مما شرع فيه ولا يكون سعيه عبثا بلا فائدة في نظره او عرفا اذ لو اعتقد بما لا يترتب عليه فربما زال الاعتقاد في اثناء سعيه لعدم وجدان المناسبة بين ما اعتقد ترتبه وبين ما حصل له فيصير عبثا بلا فائدة في نظره فيقع الفتور في سعيه ولو اعتقد بما لا يعتد به مما يترتب عليه لعد العرف فيه كده عبثا وبذلك يفتر جده ويضعف همته فالعبث ما لا يترتب عليه فائدة اصلا او يترتب عليه ما لا يعتد به ثم اعلم ان كل امر يترتب على الفعل فهو من حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى غاية ومن حيث انه يترتب عليه وثمرة ونتيجة يسمى فائدة فهما متغايران اعتبارا ويعمان الافعال الاختيارية وغيرها لكن الفائدة منها ما تكون حاملة للفاعل على الاقدام على الفعل فمن حيث انها مطلوبة للفاعل يسمى غرضا ومن حيث انه يصدر الفعل لاجلها يسمى علة

غائية

فالغرض والعلة الغائية مختلفان ايضا اعتبارا ومنها ما لا يكون كذلك كالعيون على كنز لمن توجه الى زيارة صديقه وافعاله تعالى من هذا القبيل فانها فوائد جمة ومصالح لا تحصى ومع ذلك غير معللة بالاغراض عند اهل الحق كما بين في موضعه فالمراد بغاية العلم غاية تدوينه وتحصيله ومعنى معرفة غاية العلم ان يعلم غاية دعت المدونة الى تدوين العلم واعلم انه من حق الطالب ايضا ان يصدق بموضوعية موضوع تلك الكثرة ان كانت من العلوم المدونة ليحصل له زيادة تمييز للمطلوب عن علم غيره وزيادة بصيرة في شروعه لان تمايز العلوم في ذواتها تمايز اعتبرا عند القوم بحسب تمايز الموضوعات فلو قال وان يعرف موضوعها ان كانت من العلوم المدونة لتم تفصيله بلا كلفة واستقام تفريع قوله جرت عادة العلماء آه وحصل الالتزام وما يقال ان قوله ويحصل الشعور بها اشارة اليه بطريق ذكر اللازم وارادة الملزوم اذ بالتصديق بموضوعية موضوع العلم يحصل العلم الاجمالي بمسائل العلم جزؤه ودبانه مع كونه حلا للعبارة على خلاف ما يتبادر منها لا بد فيه من قيد وهو قولنا ان كانت من العلوم المدونة لكون الكثرة اعم من العلوم وغيرها وبانه لازم اعم لكونه لازما له ولمعرفته بر سمه المشار اليها بقوله ان يعرفها بتلك الجهة ولكالتصديق بغايتها ولا دلالة للعام على الخاص باحدى الدلالات الثلاث والقولان الاخيران منه كونه صريحا الا سبق ولا يغني من جوع واعلم ان المقصود الاصلي ههنا انه جرى عادة العلماء في اول تصانيفهم على تقديم الشعور بتعريف العلوم الخ لان كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية او عرضية وكل كثرة تضبطها جهة وحدة من حق طالبها ان يعرفها بها فكل علم

ينتجه

من حق طالبه ان يعرفه بذلك بها ومعرفة بها لكونها نظرية يحتاج الى ابيان
فجرى عادة العلماء آه فقوله من حق طالب كثرة اشارة الى الكبرى فقد رعاية الطريقة
التعليم حيث اتى بالتخصيص بعد التعميم فى قوله ولان كل علم من العلوم المخصوصة
المدونة كثرة اى مسائل كثيرة لكن لا يلائمه فيما سيجيء قوله باعتبارها بعد مسائله
باضافة المسائل الى ضمير العلم ولو قال باعتبارها بعد علما واحدا لكان اولى
تضبطها اى تلك المسائل الكثيرة جهة وحدة وتصيرها شيئا واحدا بعدما كانت
متعددة فى نفسها ومتكثرة فى ذواتها فتلك اما امر ذاتى على ما اشار اليه بقوله
ذاتية فهو مرفوع على انه صفة لجهة وحدة واما امر عرضى على ما سيجيء والضمير فى
قوله باعتبارها راجع الى جهة وحدة ذاتية وتقديم الصلة للاهتمام لا للحصر
او الحصر اضافى بالنسبة الى غير جهة الوحدة اذ باعتبار كل من الجهتين تعد
مسائله المتكثرة علما واحدا اذ جميع مسائل جميع العلوم متشاركة فى انها
تصديقات واحكام بامور على اخر ومع ذلك لم تعد علما واحدا ولم يستحسن
افراده بالتدوين والتعليم بل جعل طائفة وعد كل طائفة علما خاصا وليس ذلك
الا بواسطة امر ارتبط به بعضها ببعض وصار المجموع به متمايزا عن الطوائف الاخر
سواء كان ذلك الامر موضوع العلم بان يكون موضوعات مسائله راجعة
الى شىء واحد او غاية بان تتحد مسائله فى الغاية فالجهة الوحدة الذاتية هى
الموضوع لكونه امرا ذاتيا الا كون تلك الكثرة باحثة عن احواله اذ ذلك الكون
خارج عن الكثرة عارض لها فلا يكون امرا ذاتيا فالشارح تسامح حيث قال
وهى اى الجهة الوحدة الذاتية كونها اى كون تلك الكثرة باحثة البحث فى اللغة

الفحص

الفحص وفى الاصطلاح يطلق على معان ثلاثة الاول المناظرة والمباحثة
والثانى اثبات النسبة الايجابية والسلبية بالاستدلال والثالث حمل شىء
على شىء واثباته وهذا هو المراد فى تعريف الموضوع وبينه وبين الثانى عموم
وخصوص من وجه والمراد بكون الكثرة باحثة كون البحث واقعا فيها لا ان
انفسها باحثة وهو ظاهر عن الاعراض الذاتية لشىء واحد اى عن الاحوال
المستندة الى ذات شىء اما بلا واسطة شىء كما فى العرض الاول او بواسطة امر
يساويه جزءا كان او خارجا فكلمة عن داخلة على المحمول وسيجىء زيادة تحقيق
لهذا الكلام نعم كون الموضوع جهة الوحدة باعتبار رجوع موضوعات المسائل
اليه وكونها باحثة عن احواله فان قلت هلا حصر واجهة الوحدة الذاتية
فى الموضوع مع ان المحمول ذاتى ايضا يصلح ان يعتبر سببا للوحدة باعتبار كون محمولات
المسائل المتكثرة راجعة الى شىء واحد كما قيل محمول العلم ما يحمل اليه محمولات
مسائله قلت نعم لكنهم لم يعتبروا المحمول فى جهة الوحدة لكون المقصود من العلوم
بيان احوال الموضوع والمحمولات صفات تطلب لذوات الموضوعات ومن هنا
تسمعهم يقولون تمايز العلوم بتمايز الموضوعات بان يبحث فى هذا الفن عن احوال
شىء واحد او اشياء متناسبة وفى ذلك عن احوال شىء اخر او اشياء متناسبة
اخر ولا يعتبرون رجوع المحمولات الى ما يعمها ولا تمايزها بتمايزه ولانه لو اعتبر التمايز
بالمحمول لكان علم واحد علوما جمة لاشتماله على طوائف كثيرة من المسائل
فان قلت بين لنا وجه قولهم ان العلم هو المحمولات المنتسبة قلت كانه تشبيه
لبيان ان المقصود فى العلوم نسبة المحمولات الى الموضوعات وبيان احوالها

تبصّر سواء كان وحدة ذلك الشيء المبحوث عنه وحدة حقيقية كما لعدد الموضوع
لعلم الحساب او اعتبارية بان تكون اشياء متعددة متناسبة تناسبا يعتد بها في
امر واحد اما ذاتي كانواع المقدار المشاركة فيه لعلم الهندسة وكالكتاب والسنة
والاجماع والقياس المشاركة في الدليل الذي هو جنسها لعلم اصول الفقه او عرضي
كموضوعات مسائل الطب المشاركة في الانتساب الى الصحة التي هي الغاية في ذلك
العلم وكالمعلومات التصورية والتصديقية المشاركة في الايصال الى المجهول
الذي هو عرض لها لعلم المنطق عند من يقول موضوعه المعلومات التصورية
والتصديقية واما من يقول موضوعه المعقولات الثانية فهو واحد وحدة
حقيقية كما قيل وفيه بحث وتضبطها ايضا جهة وحدة عرضية وهو الامر
العرضي الذي سبق منا الوعد اليه لكن هذه الجهة تتبع الجهة الاولى الذاتية في
انها تعد باعتبارها ايضا المسائل الكثيرة علما واحدا لكن للاولى لكونها امرا
ذاتيا لها فضل ورجحان على الثانية لكونها امرا عرضيا على ان الغاية تابعة
في الوجود للعلوم التابعة للموضوعات فيه لكونها جزءا من العلوم فللثانية
تبعية للجهة الاولى في الوجود ايضا وذلك الامر العرضي كونها اي كون تلك
الكثرة آلة في العلوم الآلية كالنحو والصرف والمنطق مثلا والآلة هي الواسطة
بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه كالمنشار للنجار في وصول اثره الذي
هو التقطيع الى الخشب واستتباعها غاية واحدة اي كونها متشاركة في الغاية
وقد تسامح فيه ايضا حيث فسر جهة الوحدة العرضية باستتباع الغاية وهي
نفس الغاية ثم اعلم ان الآلية وان كانت مختصة بالعلوم الآلية التي تكون

آلة لتحصيل شيء آخر بل كانت غير مقصودة في نفسها لكن الغاية لا اختصاص
لها بعلم دون علم اذ ما من علم آلي وغيره الا وله غاية وفائدة تترتب عليه لكن
العلوم الغير الآلية وهي ما لا تكون في نفسها آلة لتحصيل شيء آخر بل كانت
مقصودة بذواتها غايتها حصولها انفسها واما العلوم الآلية فغايتها حصول
غيرها فان قلت فعلى هذا لا يكون غاية العلوم الغير الآلية جهة وحدة عرضية
لعدم خروجها عنها على ان كون الشيء غاية لنفسه غير معقول اذ غاية الشيء
علة له ولا يتصور علية الشيء لنفسه قلت المغايرة الاعتبارية كافية للعلية والخروج
فان قلت بين لنا ما هي فان الامر تشابه علينا قلت فاستمع لما نقول فان
الغاية ما يكون بحسب وجوده الظلي علة لذي الغاية بحسب وجوده الاصلي
فاللازم كون تلك العلوم التي هي موجودات ذهنية وصور عقلية
باعتبار وجودها في الذهن لا بذواتها بل بصورها كما اذا تصورتها قبل تحصيلها
علة وغاية لنفسها باعتبار وجودها في الذهن بذواتها كما اذا حصلتها فانها
تكون حاصلة في الذهن ولا شك في تغاير الاعتبارين وخروجها عن نفسها
باعتبار آخر كما قالوا ولا يخفى ما فيه وعندي ان معنى كون الغاية للعلوم الآلية
انفسها ان غاية تحصيلها والامر الباعث عليه هو انفسها لا غير ولا اعتبار اصلا
يعني ان العلوم التي غايتها انفسها وحصولها بذواتها كالطبيعية على ما قيل
ليس غاياتها خارجة عنها فكيف يعد الغايات جهة وحدة عرضية الا ان
يقال حصولها خارجة عنها ايضا وبالجملة لكون كل علم عبارة عن مسائل كثيرة
مضبوطة بجهة وحدة اما ذاتية او عرضية جرى عادة العلماء العادة هي الفعل

الاختيارى الذى لم وقوعه او كثروا ذا قل يسمى نادرا فى اوايل تصانيفهم على تقديم
ما يفيد الشعور والمعرفة الاجمالية بمسائل العلم معرفة بتعريف العلوم ورسمها
فى مفتتح تصانيفهم باحدى الجهتين محاصله جرى عادتهم على تقديم رسم العلم باعتبار
احدى الجهتين على المقاصد ليمتاز العلم المطلوب للطالب عن غيره فيصح توجهه
اليه بخصوصه ويكون على بصيرة فى طلبه ويجوز تعلق قوله بتعريف العلوم بتقو
على تقديم الشعور اى تقديما بسببه وقوله وغايتها عطف على الشعور بتقدير
المضاف اى وجرى عادتهم على تقديم بيان غايتها وكذا قوله وموضوعها ويجوز
عطفهما على تعريف العلوم ليكون فى حيز الباء بتقدير ذلك المضاف اى وعلى
تقديم الشعور بتلك المسائل ببيان غايتها وموضوعها وعطفه على تعريف
العلوم وجعل الشعور بمعنى التصديق يستلزم ان يكون الباء صلة للشعور
بهذا الاعتبار وسببية باعتبار المعطوف عليه وعطفه على صلة الشعور
المحذوفة تمحل فلله در العلماء حيث جرت عادتهم فى مفتتح تصانيفهم على تقديم
رسم العلم بالحد باحدى الجهتين وبيان موضوعها وغايتها على الشروع فى مسائلها
كيلا يكون المتعلم كمن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء الشروع فى الشئ الملتبس
بتحصيل جزء من اجزائه بقصد تحصيل الباقى اذ لا يقال لمن خرج من داره بقصد المسجد
انه شارع فى سفر الهند مثلا واما تعريف موضوع الفن كتعريف النحاة الكلمة
فلكونه من المبادى التصورية لانه يتوقف عليه التصديق بموضوعية الموضوع
اذ الموقوف عليه هناك تصور مفهوم موضوع الفن تبصر ان كنت ذا فطنة
ولما لم يسلك المص هذا المسلك المتعارف فيما بينهم وما منه الى الايجاز فقول

مقتفيا

مقتفيا على اثرهم معرفا للمنطق باعتبار الجهة الاولى الذاتية المنطق اى المفهوم
الكلى الاجمالى الشامل لجميع المسائل المخصوصة المعبر عنه بلفظ المنطق فان
لفظ المنطق بل جميع اسماء العلوم كالنحو والصرف وغير ذلك يطلق على المسائل
المخصوصة الجزئية وعلى التصديقات بتلك المسائل المخصوصة وعلى الملكة
الحاصلة من مزاولة تلك الادراكات والتصديقات وعلى مفهوم كلى اجمالى
شامل لجميع تلك المسائل والثلاثة الاول لا تقبل التعريف بالطريق المعتاد
وانما يتوصل اليه ويعرف بتعريف جامع ومانع بالاعتبار الرابع والمنطق فى اللغة
مصدر كالنطق يقال للصوت وحروف يفهم منها المعنى وقد يطلق على ادراك
المعقولات وتخص المعنى الاول باسم المنطق الظاهرى والثانى بالباطنى فكانه
منبع النطق ومعدنه ووضع بازاء مفهوم كلى اجمالى بفصله قوله علم اى
اصول وقوانين يبحث فيه عن الاعراض الذاتية وهى الخارج المحمول على الشئ اللاحق
له اما لذاته بلا واسطة فى العروض اى لا يكون هناك امر يعرضه العارض بالحقيقة
وبواسطته يعرض للمعروض فلا يكون هناك عروضان بل عروض واحد منسوب الى
الواسطة اولا وبالذات والى المعروض ثانيا وبالعرض كما اشتهر فى الحركة بالنسبة
الى السفينة فانها عارضة لها بلا واسطة ولجالسها بواسطة السفينة وهو المعنى
بالواسطة فى العروض فالمعتبر فى العرض الاولى هو انتفاء الواسطة فى العروض
دون الواسطة فى الثبوت التى هى اعم اذ هى ما يكون سببا لثبوت شئ لاخر سواء ثبت
الشئ الثابت له هذا السبب او لم يثبت بشهادة انهم عدوا الالوان من الاعراض
الذاتية للسطوح مع انها فائضة من المبدأ الفياض وهو واسطة فى الثبوت

وما يفهم من الحاشية الصغرى للعلامة الكبير من ان المعتبر في العرض الاول هو
انتفاء الواسطة في الثبوت محمول على انتفائه في ضمن الواسطة في العروض او لامر
يساويه او بواسطة استعداد يختص بالامر المساوي اي يكون هناك واسطة في
العروض فيعرضها اولا وبالذات وللمعروض تبعيتها بشرط ان يكون تلك الواسطة
مساويا للجزء كما وخارجا على ما هو التحقيق فالعرض الذاتي ما يستند الى
الذات اما بلا واسطة كما في العرض الاولى او بواسطة ما يستند اليها بلا واسطة
كما في اللاحق لامر يساويه واما ما يلحق الشيء بواسطة الخارج الاعم كالحركة الكائنة
للابيض بواسطة كونه جسما والخارج الاخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة
كونه انسانا او المباين كالحرارة اللاحقة للماء بواسطة النار فيسمى اعراضا غريبة
لما انها لم تستند الى الذات ففيها غرابة بالقياس اليها والعلوم لا يبحث فيها الا عن
الاعراض الذاتية لموضوعاتها اذ اللائق في العلم ان يبحث فيه عن الاثار
المطلوبة لان لكل شيء استعدادا مختصا به يترتب عليه بسببه ذلك الاستعداد اثار
مخصوصة تسمى بالاثار المطلوبة وتطلب في العلم لكونها حال الموضوع في الحقيقة
واما الاثار المترتبة بسبب استعداد غير مختص فهي بالحقيقة حال الامر الذي
ذلك الاستعداد يختص به كالامر الاعم او الاخص او المباين فتقييد الاعراض
بالذاتية لمجرد التوضيح ويتم التعريف بدونه لما ليس في العلم ما يبحث عن اعراضه
الغريبة حتى يدخل فيما يبحث عنه ويخرج بتقييدها بالذاتية فيكون قيدا احترازيا
ومما يهم ان يعلم ان المراد بالبحث في العلم عن الاعراض الذاتية للشيء ان يرجع
البحث فيه اليها بان يجعل موضوع العلم موضوع المسئلة ويحمل عليه ما هو عرض

ذاتي له او يجعل نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه ما هو عرض ذاتي لذلك النوع
او ما يعرضه لامر اعم لكن بشرط ان لا يتجاوز العموم عن موضوع العلم او يجعل عرضه
الذاتي او نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه العرض الذاتي له او ما يلحقه لامر اعم
لكن بالشرط المذكور فلا يرد ان العرض الذاتي بالتفسير المذكور يلزم ان يكون من
مقتضيات الذات ولوازمه فيلزم ان يكون محمولات مسائل العلم اعراضا ذاتية
لموضوع العلم بل يلزم من ظاهر العبارة ان يكون الموضوعات في المسائل موضوع
العلم اذ الظاهر من البحث عن الاعراض الذاتية للشيء في العلم حمل الاعراض الذاتية
فيه على ذلك الشيء الذي هو موضوع العلم والحال ان الامر ليس كذلك اذ ما من
علم من العلوم منقولها ومعقولها الا ومحمولات اكثر مسائلها اخص من موضوعها
وموضوع اكثر مسائلها اخص من موضوع العلم فتوهم ما يبحث في العلم عن
الاعراض الذاتية لموضوع العلم مجمل ومفصل بما ذكرناه فخذها نافعة لك وما نعلم
من ان العرض الذاتي هو الشامل اما على الاطلاق او على سبيل التقابل لا ما لم يحتج ذلك
الشيء في لحوقه الى ان يصير نوعا مخصوصا متهيئا لقبوله كالحركة والسكون بالنسبة
الى الجسم فيرد عليه ان محمولات اكثر مسائل العلوم وان كانت شاملة على سبيل التقابل
لكن الموضوع مما يحتاج في لحوقها الى ان يصير نوعا معينا فلا يكون عرضا ذاتيا
ولقد اطنبنا الكلام في هذا المقام ليحيط الناظر باطراف المرام لكونه مما تزل فيه
اقدام الافهام وبعد بقي ابحاث طويناها على غرها لئلا تضجر قلب المتعلمين وتصعب
على المحصلين فعلم من هذا التحقيق ان كلمة عن في قوله عن الاعراض الذاتية داخل على
المحمول والمقصود انه علم يحمل فيه الاعراض الذاتية للتصورات والتصديقات

عليها والمراد المعلومات التصورية والتصديقية والمراد بالمعلومات التصورية
الامور الحاصلة صورها في العقل مجردة عن الاذعان والتصديقية ما حصل ادراكها
على وجه الاذعان كوقوع النسبة او لا وقوعها المدرك على وجه الاذعان معتبرة
تلك المعلومات من حيث نفعها اي نفع تلك المعلومات في الايصال اي في ايصال
العقل الى تحصيل المجهولات تصورية او تصديقية قوله من حيث نفعها في
الايصال ظرف مستقر اما حال عن التصورات والتصديقات او صفة لها كما في قولنا
الانسان من حيث هو هو والماهية من حيث هي هي اذ المقصود ان التصورات
والتصديقات بها ليس مطلقا موضوع المنطق بل ماخوذة ومعتبرة من حيث نفعها
في الايصال والسر في ذلك انه لو كان البحث عن احوال المعلوم مطلقا يلزم ان
يكون جميع مسائل جميع العلوم من المنطق اذ لا يبحث في علم الا عن احوال المعلوم
كما قيل موضوع الكلام المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية فلا بد
من ذلك القيد ثم ذلك القيد هو نفعها في الايصال اي صحة كونها موصلة
او ما يتوقف عليه الايصال لا نفس الايصال وما يتوقف هو عليه اذ هما من
الاعراض الذاتية المبحوث عنها في المنطق المطلوب اثباتها بالبرهان فانهما مجمل
محمولات مسائل المنطق لكونها راجعة الى الايصال وما يتوقف هو عليه
فالايصال وما يتوقف هو عليه محمول الفن وهو ما ينحل اليه محمولات المسائل
فلا يكون جزءا من الموضوع وقيدا له لانه يجب ان يكون مسلم الثبوت في العلم فلا يثبت
الموضوع ولا قيده في العلم بل في علم اعلى منه حتى ينتهي الى موضوع بين الثبوت
كالموجود والسر في ذلك ان حقيقة العلم اثبات الاعراض الذاتية للشيء على

ما هو معنى الهلية المركبة ولا شك انها تتوقف على الهلية البسيطة لان ما لم
يعلم ثبوته لا يطلب ثبوت شيء له وما قيل ان قيد الموضوع الايصال المطلق
والاحوال المطلوبة هي الايصالات الخاصة فزيف بان الايصالات الخاصة اخص
من موضوع المنطق فلا تكون مطلوبة بالبرهان اذ المبرهن عليه انما هو الاثار
المطلوبة والاعراض الذاتية كما مر غير مرة ومن قال الضمير في نفعها راجع الى
الاعراض الذاتية فان الموصل وجزءه وان كان هو المعلومات لكنها ما لم تتصف
بتلك الاحوال لا تصير موصلا ولا جزءه فان المعلومات ما لم تصر جنسا او فصلا
لا تكون جزء موصل وما لم تصر حدا او رسما لا توصل الى الكنه ولا تميزه فلتلك
الاحوال مدخل في الايصال مع ما فيه من تضييع ما قصده من الاشارة الى ان
الموضوع مقيد لم يأت ببرهان مبين واعلم ان المراد بالمعلومات التصورية
في هذا التعريف غير المعقولات الثانية كن ذاهنا في ضبط هذه المعاني فان
فيها تشييد المباني ولا تصغ خدك ولا تضجر قلبك مما نفصل من الاطناب والا
اذ ليس لنا غرض سوى البيان والافادة واعلم ان موضوع المنطق عند البعض
هي المعقولات الثانية كما اشار اليه بقوله او المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض
الذاتية للمعقولات الثانية فكلمة او للتقسيم الحاوي حصرا اما كنا او كنا على معنى
انه عند قوم كذا وعند اخرين كذا لا للشك والابهام حتى ينافي التحديد ولا على
معنى انه لا حدين حتى ينافي ان الحد لا يقبل القسمة فخذها بقوة وكن من
الشاكرين المعقولات الثانية هي الاحوال العارضة للشيء بحسب وجوده الذهني
اما الوجود الذهني بخصوصه مدخل في عروضه هذا هو المراد بقول من قال

عليها والمراد المعلومات التصورية والتصديقية والمراد بالمعلومات التصورية
الامور الحاصلة صورها في العقل مجردا عن الاذعان والتصديقية ما حصل ادراكها
على وجه الاذعان كوقوع النسبة اولا وقوعها المدركة على وجه الاذعان معتبرة
تلك المعلومات من حيث نفعها اي نفع تلك المعلومات في الايصال اي في ايصال
العقل الى تحصيل المجهولات تصورية او تصديقية قوله من حيث نفعها في
الايصال الظرف مستقر اما حال عن التصورات والتصديقات او صفة لها كما في قولنا
الانسان من حيث هو هو والماهية من حيث هي هي فالمقصود ان التصورات
والتصديقات بها ليس مطلقا موضوع المنطق بل ماخوذة ومعتبرة من حيث نفعها
في الايصال والسر في ذلك انه لو كان البحث عن احوال المعلوم مطلقا يلزم ان
يكون جميع مسائل جميع العلوم من المنطق اذ لا يبحث في علم الا عن احوال المعلوم
كما قيل موضوع الكلام المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية فلا بد
من ذلك التقييد ثم ذلك القيد هو نفعها في الايصال اي صحة كونها موصلة
او ما يتوقف عليه الايصال لا نفس الايصال وما يتوقف هو عليه اذ هما من
الاعراض الذاتية المبحوث عنها في المنطق المطلوب اثباتها بالبرهان فانهما مجمل
محمولات مسائل المنطق لكونها راجعة الى الايصال وما يتوقف هو عليه
فالايصال وما يتوقف هو عليه محمول الفن وهو ما ينحل اليه محمولات المسائل
فلا يكون جزءا من الموضوع وقيدا له لانه يجب ان يكون مسلم الثبوت في العلم فلا يثبت
الموضوع ولا قيده في العلم بل في علم اعلى منه حتى ينتهي الى موضوع بين الثبوت
كالموجود والسر في ذلك ان حقيقة العلم اثبات الاعراض الذاتية للشيء على

ما هو معنى الهلية المركبة ولا شك انها تتوقف على الهلية البسيطة لان ما لم
يعلم ثبوته لا يطلب ثبوت شيء له وما قيل ان قيد الموضوع الايصال المطلق
والاحوال المطلوبة هي الايصالات الخاصة فزيف بان الايصالات الخاصة اخص
من موضوع المنطق فلا تكون مطلوبة بالبرهان اذا لم يبرهن عليه انما هو الاثار
المطلوبة والاعراض الذاتية كما مر غير مرة ومن قال الضمير في نفعها راجع الى
الاعراض الذاتية فان الموصل وجزءه وان كان هو المعلومات لكنها ما لم تتصف
بتلك الاحوال لا تصير موصلا ولا جزءا فان المعلومات ما لم تصر جنسا او فصلا
لا يكون جزء موصل وما لم تصر حدا او رسما لا توصل الى الكنه ولا تميز فلتلك
الاحوال مدخل في الايصال فمع ما فيه من تضييع ما قصده من الاشارة الى ان
الموضوع مقيد لم يات ببرهان مبين واعلم ان المراد بالمعلومات التصورية
فهنا التعريف غير المعقولات الثانية كن ذاهنا في ضبط هذه المعاني فان
فيها تشييد المباني ولا تضجر جنانك ولا تنقبض قلبك مما نفعل من الاطناب والا
اذ ليس لنا غرض سوى البيان والافادة واعلم ان موضوع المنطق عند البعض
هي المعقولات الثانية كما اشار اليه بقوله او المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض
الذاتية للمعقولات الثانية فكلمة او للتقسيم اي حصره اما كذا او كذا على معنى
انه عند قوم كذا وعند اخرين كذا لا للشك والابهام حتى ينافي التحديد ولا على
معنى انه له حدين حتى يقال ان الحد لا يقبل القسمة فخذها بقوة وكن من
الشاكرين المعقولات الثانية هي الاحوال العارضة للشيء بحسب وجوده الذهني
اما الوجود الذهني بخصوصه مدخل في عروضه هذا هو المراد بقوله من قال

هو ما لا يعقل الا عارضا لمعقول اخر في الذهن سميت بها لكونها متعقلة في المرتبة
الثانية كالكلية مثلا الا ترى انه لا يمكن ان نعقل معنى الكلية الا بعد تعقل مفهوم
اخر بعينه يعرضها له وكذا الجزئية فان منشأ اتصاف المفهوم بالكلية والجزئية
انما هو الحصول العقلي فالجزئية ايضا من العوارض الذهنية ولا مدخل لعروضها
للوجود العيني وما اشتهر من ان كل ما حصل في الخارج فهو جزئي فمعناه ان كل ما هو
موجود في الخارج فهو بحيث اذا حصل في العقل كان نوعا وجزئيا لا انه انما هو في
الخارج فهو من حيث انه يعرض له الجزئية لا يقال في كون الكلية والجزئية
من العوارض الذهنية والمعقولات الثانية محل تامل لان الكلية عبارة عن كون
المفهوم بحيث لو حصل في العقل لم يمتنع فرض صدقه على كثيرين والجزئية عبارة
عن كونه بحيث لو حصل في العقل امتنع ذلك وهذا الكون من الاحوال العارضة
للمفهوم في نفس الامر لا في الذهن اذ لا يتوقف ههنا على الحصول في الذهن بل
لا يتوقف على امكان حصوله فيه ايضا يرشدك الى ذلك انهم عدوا ذاته تعالى
المخصوصة المقدسة تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا جزئيا حقيقيا مع انه
ممتنع الحصول في الذهن لانا نقول اتصاف المفهوم بهما في نفس الامر اما في الخارج
وهو محال بالضرورة او في الذهن فالخصوص للوجود الذهني مدخل في عروضهما
لا بمعنى ان الوجود الذهني قيد في الموضوع بحيث تصير القضية وصفية بل بمعنى
ان الوجود الذهني مصحح للعروض ومصداقه فالمعروض هو المفهوم من حيث هو هو
بشرط الوجود الذهني واما الاحوال التي لا مدخل فيها للوجود الذهني وانما
تعرض الشيء في الخارج كالحركة للجسم والاحراق للنار والاضاءة للشمس فتسمى

لازم

كمفهوم الحيوان وهو جسم نام حساس متحرك بالارادة فانه يعتبر لا يعرضه الكلية

لانها الوجود وما لا دخل لعروضه لشيء من الوجودين بل كلما وجدت الماهية
فعلى هذا قوله التي لا يحاذي على بناء المجهول اي لا يوصف بها اي تلك المعقولات
الثانية امرا خارجا لكون ذلك الامر موجودا في الخارج صفة للمعقولات الثانية مرادا
بها معناها الاصطلاحي اي المعقولات الثانية هي الاحوال التي لا يوصف شيء بها
باعتبار وجوده الخارجي بل هي من العوارض الذهنية العارضة للاشياء بحسب
وجودها الذهني على ان يكون النفي راجعا الى القيد وهو قوله في الخارج فلا ينتقض
بالمعدوم المتعقل في الدرجة الاولى لان المعدوم المتعقل في الدرجة الاولى كليا
الفرضية وكذا المعدوم ليس من العوارض الذهنية لشيء بل المحقق من انها انواع
لافرادها الفرضية فهي ذاتية فلا يكون من الاحوال نعم العدم المطلق لا يعقل الا
عارضا لغيره في الذهن وليس في الاعيان ما يوصف به على ما في حواشي شرح التجريد
لكنه من المعقولات الثانية على ما قررنا فما قيل من ان قوله التي لا يحاذي بها آه
لا يصلح ان يكون صفة كاشفة والا لانتقض بالمعدوم المتعقل في الدرجة الاولى
فناش من الغفلة التام عن تحقيق المقام او من قلة الاهتمام بتدقيق الكلام ولما
جئناك بما تربينه ظهر عليك ظهور نار القرى ليلا على علم ان المعقولات
الثانية هي المعلومات التصورية العارضة للاشياء باعتبار وجودها الذهني سواء
كانت تلك الاشياء معلومات تصورية او تصديقية كمفهوم الكلي العارض
لمفهوم الحيوان والانسان ومفهوم القضية العارض لقولنا الانسان كاتب
فان مناط اتصافه باحتمال الصدق والكذب الذي هو مفهوم القضية انما هو
باعتبار حصوله في الذهن فان العقل يلاحظ اولا مفهوم قولنا الانسان كاتب

ثم يقيسه الى الواقع ويحكم عليه بانه يحتمل ان يطابقه اولا يطابقه كما انه يلاحظ
اولا مفهوم الحيوان ثم يقيسه الى زيد وعمرو ويحكم بانه صادق على كثيرين ومشترك
بينها ومن هنا قيل ان المعقولات الثانية لوازم بينة بالمعنى الاعم فلا تصغ الى
قول من قال المعقولات الثانية كالمعلومات قسمان تصورية وتصديقية فموضوع
المنطق على تقدير ان يكون المعلومات واحدا حقيقيا يكون المعقولات
الثانية ايضا واحدا حقيقية فالفرق تحكم فهذا الكلام بعيد عن التحقيق جدا
واذا وعيت ما تلي عليك من البينات فاستمع لما نتلوا عليك من الايات
الاشياء التي تعرض لها المعقولات الثانية اعني معروضاتها تسمى معقولات
اولى لتعقلها في الدرجة الاولى وهي مندرجة تحت المعقولات الثانية اندراج
الجزئي تحت الكلي كمفهوم الحيوان المندرج تحت مفهوم الجنس والانسان تحت
النوع وللمعقولات الثانية احوال منها ما يشتمل ويسري الى المعقولات الاولى
وليس هي مستقلة فيها ككونها موصلا وجزء موصل ومنها ما لا يشتمل ولا يسري
اليها بل يختص بها ككونها من العوارض الذهنية فكذا الحال في كل كلي فان من
احوال الانسان ما لا يستقل هو به بل يتصف به باعتبار اشخاصه ككونه كاتبا
وقائما وقاعدا وما شيا ومنها ما لا يسري الى الافراد ولا يشملها ويختص به ككونه كليا
ونوعا وعرضا عاما الى غير ذلك والمنطقي لا يبحث فيه عن جميع احوال
المعقولات الثانية بل عن احوالها العارضة لها باعتبار المعقولات الاولى
المندرجة تحتها ولهذا لم يطلق البحث عن احوال المعقولات الثانية بل قيده
بقوله من حيث تنطبق اي تشتمل تلك المعقولات الثانية على المعقولات الاولى

اشتمال

اشتمال الكلي على الجزئيات اي لا يبحث في المنطق عن الاعراض الذاتية للمعقولات
الثانية مطلقا بل عن اعراضها اللاحقة لها من حيث انطباقها واشتمالها على
المعقولات الاولى فيجري عليها احكام كلية باعتبار المعقولات الاولى فيسرى
تلك الاحكام ويتادى اليها وتعرف احكامها من تلك الاحكام الكلية عند مساس
الحاجة اليها لكون تلك المعقولات الاولى من جزئيات موضوعات القضايا الكلية
المشتملة على تلك الاحكام الكلية وبهذا الاعتبار صار مسائل المنطق قوانين
فهو مجموع قوانين الاكتساب مثلا يحكم على الحد التام بانه موصل الى الكنه وعلى الجنس
بانه يتوقف عليه الايصال اذ محمولات مسائله راجعة الى الايصال وما يتوقف عليه
الايصال فيعرف به حال الحيوان الناطق والحيوان ان مست الحاجة اليها اذ المو
انما هو الطبايع المتصورة من حيث هي هي فيختم القضايا الكلية المشتملة على تلك
الاحكام الكلية الى صغرى سهلة الحصول فيقال الحيوان الناطق مثلا حد تام
وكل حد تام يوصل الى الكنه وهذا من مسائل المنطق فينتج ان الحيوان الناطق
يوصل الى الكنه ويقال ان قولنا العالم متغير وكل متغير حادث شكل اول والشكل
الاول منتج ينتج انه منتج لكن ينبغي ان يعلم ان من قال موضوع المنطق المعلومات
انه لا ينكر كون الموضوع الذكري في مسائل المنطق معقولات ثانية وانه لا يريد
بالمعلومات التصورية مفهومها فان مفهوم المعلوم التصوري معقول ثان
كمفهوم الكلي فان من قال موضوعه المعقولات الثانية لم يرد به الا ما صدق عليه
مفهومات المعقولات كمفهوم الجنس والنوع والحد والقضية وغير ذلك ولم يرد
ايضا انها موضوع الفن مطلقا بل باعتبار نفعها في الايصال اذ من احوال المعقو

عليه الايصال والحيوان الناطق موصل ولا يقال المعلوم التصوري
ما يتوقف عليه الايصال او موصل لم يتعرض للمعلومات
التصديقية مع انها كذلك لانه لا غاية للاختصار والاكتفاء
بامكان قياسها عليها الاستاذ النحرير محمد بيك

الثانية ما يعرض لها باعتبار استنادها الى المعقولات الاولى ككونها ممكنة وممتنعة
مثلا لكنه لم يذكره اعتمادا على ما سبق في التعريف الاول ولكن لا نزاع لاحد في كون
محمولات المسائل المنطقية معقولات ثانية ويرشد اليه انهم قالوا القضايا
المستعملة في المنطق كلها ذهنيات وهي القضايا التي يكون حكمها مخصوصا بالافراد
الذهنية ومعنى قوله التي لا يحاذي بها امر في الخارج التي لا يصلح ان يتصف بها امر حال
وجوده في الخارج فهو ايضا صفة كاشفة للمعقولات الاولى فيندرج الاحوال
الخارجية ولوازم الماهية وكذا يندرج فيه الاضافات اذ يتصف بها الماهية باعتبار
الوجود الخارجي سواء قبل تحققها في الخارج اولا وكذا المعدوم المتعقل في الدرجة
الاولى كمفهوم العنقاء اذ يمكن ان يتصف به الموجود الخارجي كيف وقد عدوه
من الكلي الممكن الافراد واعلم انهم عدوا الشيئية والوجود والامكان ونظائرها
حتى الماهية والامتناع والعدم من المعقولات الثانية وقال العلامة الشريف
في حاشية التجريد ان حاصل ان الشيئية المعدودة من المعقولات الثانية هي الشيئية
المطلقة فان ما وجد في الخارج فهو اشياء مخصوصة ولا يتحقق فيه وهكذا
الحيوان المطلق ايضا لا يوجد في الخارج وما وجد فيه فهو حيوانات مخصوصة
فيلزم ان يكون من المعقولات الثانية لان الحيوانية ليست مما لا يعقل الا عارضا
لغيره فان قلت هو جسم طبيعي وهو ما يفتقر في الوجودين الى المادة قلت لا
يلزم من الافتقار الى المادة في التعقل ان لا يعقل الا عارضا لغيره لا يقال لان
الشيء والممكن والموجود ونظائرها كيف يعد من المعقولات الثانية مع وجود
افرادها في الخارج كيف وقد قسموا الموجود الى الموجودات الخارجية والذهنية

وكذا

وكذا الشيء لانا نقول كون مفهوم من المعقولات الثانية وعارضا في ضمن حصص
للاشياء في العقل لا ينافي ان يكون لذلك فرد موجود في الخارج يحمل عليه مواطاة
فيكون باعتبار تلك الحصص من المعقولات الثانية وباعتبار الفرد موجودا خارجيا
صرح به العلامة الدواني ونقول في تعريف المنطق باعتبار الجهة الوحدة الثانية
المنطق قانون بل قوانين لان كل مسئلة منه قانون فالمنطق مجموع قوانين الكسب والتحصيل
كما اشتهر فاطلاق القانون على المنطق تعبير عن الكل باسم الجزء وكان فيه اشارة
الى ان تلك القوانين لاشتراكها في جهة وحدة تضبطها وتجعلها كشيء واحد
بمنزلة قانون واحد والقانون في الاصطلاح قضية كلية يستنبط منها احكام
جزئيات موضوعها اي يتعرف منها القضايا التي حكم فيها على الحصص من موضوعها
بان يجعل موضوع تلك القضايا محكوما عليه بموضوع تلك القضية ويجعل صغرى
وتلك القضية الكلية كبرى وهذا هو المراد بقولهم القانون امر كلي ينطبق على
جزئياته هذا وتسمى تلك القضايا فروعا واستخراجها من تلك القضية يسمى تفريعا
لكن نص بعض المحققين بان مسائل العلوم موجبات حمليات كلية حتى حكم بان مهملات
العلوم كليات فالمراد بجزئيات موضوعها جزئيات لها زيادة ملابسة بموضوعها
بان يتوقف تحققها وصدقها على وجود تلك الجزئيات فخرجت السوالب
والشرطيات اما السوالب فلان صدقها لا يتوقف على وجود جزئيات موضوعها
وهذا هو المراد بقولهم السالبة لا تستدعي وجود الموضوع والموجبة تستدعي
والا فالموجبة الكاذبة ايضا لا تستدعي وجود الموضوع واما الشرطيات فلانه
لا موضوع لها حتى يكون لها جزئيات فالمسائل التي ترى في ظواهرها انها شرطيات

الثانية ما يعرض لها باعتبار اشتمالها على المعقولات الاولى لكونها ممكنة وممتنعة

مثلا لكنه لم يذكره اعتمادا على ما سبق في التعريف الاول ولكن لا نزاع لاحد في كون

محمولات المسائل المنطقية معقولات ثانية يرشدك اليه انهم قالوا القضايا

المستعملة في المنطق كلها ذهنيات وهي القضايا التي يكون حكمها مخصوصا بالافراد

الذهنية ومعنى قوله التي لا يحاذي بها امر في الخارج التي يصلح ان يتصف بها امر له

وجود في الخارج فهو ايضا صفة كاشفة للمعقولات الاولى فيندرج الاحوال

الخارجة ولوازم الماهية وكذا يندرج فيه الاضافات اذ يتصف بها الماهية باعتبار

الوجود الخارجي سواء قيل تحققها في الخارج اولا وكذا المعدوم المتعقل في الدرجة

الاولى كمفهوم العنقاء اذ يمكن ان يتصف به الموجود الخارجي كيف وقد عدوه

منها الكلي الممكن الافراد واعلم انهم عدوا الشيئية والوجود والامكان ونظائرها

حتى الماهية والامتناع والعدم من المعقولات الثانية وقال العلامة الشريف

في حاشية التجريد ما حاصله ان الشيئية المعدودة من المعقولات الثانية هي الشيئية

المطلقة فان ما وجد في الخارج فهو اشياء مخصوصة ولا يختلجن في وهمك ان

الحيوان المطلق ايضا لا يوجد في الخارج وما وجد فيه فهو حيوانات مخصوصة

فيلزم ان يكون من المعقولات الثانية لان الحيوانية ليست مما لا يعقل الا عارضا

لغيره فان قلت هو جسم طبيعي وهو مما يفتقر في الوجودين الى المادة قلت لا

يلزم من الافتقار الى المادة في التعقل ان لا يعقل الا عارضا لغيره لا يقال لان

الشيء والممكن والموجود ونظائرها كيف يعد من المعقولات الثانية مع وجود

افرادها في الخارج كيف وقد قسموا الموجود الى الموجودات الخارجية والذهنية

وكذا

وكذا الشيء لانا نقول كون مفهومه من المعقولات الثانية وعارضا في ضمن حصص

للاشياء في العقل لا ينافي ان يكون له فرد موجود في الخارج يحمل عليه مواطاة

فيكون باعتبار تلك الحصص من المعقولات الثانية باعتبار الفرد موجودا خارجيا

صرح به العلامة الدواني ونقول في تعريف المنطق باعتبار الجهة الوحدة الثانية

المنطق قانون بل قوانين لان كل مسئلة منه قانون فالمنطق مجموع قوانين الاكتساب كما

اشتهر فاطلاق القانون على المنطق تعبير عن الكل باسم الجزء وكان فيه اشارة

الى ان تلك القوانين لاشتراكها في جهة وحدة تضبطها وتجعلها كشيء واحد

بمنزلة قانون واحد والقانون في الاصطلاح قضية كلية يستنبط منها احكام

جزئيات موضوعها اي يعرف منها القضايا التي حكم فيها على اخص من موضوعها

بان يجعل موضوع تلك القضايا محكوما عليه بموضوع تلك القضية ويجعل صغرى

وتلك القضية الكلية الكبرى وهذا هو المراد بقولهم القانون امر كلي ينطبق على

جزئياته هذا ويسمى تلك القضايا فروعا واستخراجها من تلك القضية يسمى تفريعا

لكن نص رئيس القوم بان مسائل العلوم موجبات حمليات كلية حتى حكم بان مهملات

العلوم كليات فالمراد بجزئيات موضوعها جزئيات لها زيادة ملابسة بموضوعها

بان يتوقف تحقيقها وصدقها على وجود تلك الجزئيات فخرجت السوالب

والشرطيات اما السوالب فلان صدقها لا يتوقف على وجود جزئيات موضوعها

وهذا هو المراد بقولهم السالبة لا تستدعي وجود الموضوع والموجبة تستدعي

والا فالموجبة الكاذبة ايضا لا تستدعي وجود الموضوع واما الشرطيات فلانه

لا موضوع لها حتى يكون لها جزئيات فالمسائل التي ترى في ظواهرها انها شرطيات

او سالب فتناول كما وقع في عبارة النجاة ان كان المبتدأ مشتملا على ما له صدر
الكلام فالواجب تقديمه ولا يسوغ المنفصل الا لتعذر المتصل هنا سميت هذه
القضية الكلية قانونا لانه في اللغة المسطر والجامع التوسل الى تحصيل الامور
المتكثرة على الاستقامة وقد يقال لها ضابطة ايضا لانضباط احكام الامور المتكثرة
التي هي جزئيات موضوعها فيها والاصل ايضا باعتبار انها اصل تلك الاحكام
ومنشؤها وقاعدة وكانها قاعدة الشجرة وهؤلاء القضايا اغصان وفروع
لها فهو قانون يعرف به بالفعل ومفصلا صحيح الفكر اما الفكر الجزئي الوارد على
المفكر الناظر في مادة مخصوصة وفاسده لكون الفكر المطلق موضوعا
لتلك القضايا المسماة بالقوانين اذ لا يكفي الفطرة الانسانية لمعرفة صحة
الانظار الجزئية وفسادها والا لما وقع الخطأ من العقلاء الطالبين الهاربين
عن الخطأ والغلط وضبط الانظار الجزئية ومعرفة احوالها والبحث عنها
مفصلة متعسر بل متعذر لكثرتها بل لعدم تناهيها اذ الافكار الجزئية تتزايد
يوما فيوما بتلاحق الافكار والاشخاص فالمقصود الاصلي معرفة احوال
الافكار الجزئية بتفاصيلها اذ هي المقصود للناظر المفكر لكن لما لم يتيسر
للقوم البحث عن احوالها مفصلة لما ذكر وضعوا قضايا كلية حكموا فيها على
جميع جزئيات موضوعها واثبتوا لها محمولات بدلائل فصارت قضايا كسبية
موضوعاتها المعلومات من حيث انها موصل ومحمولاتها اعراضا ذاتية ليتوصل
بتلك القضايا الى معرفة تلك الاحوال المقصودة واستخراجها الى الفعل عند
تمام الحاجة اليها فجاء المنطق قوانين متعلقة بالاكتساب يعرف منها

صحة

صحة الافكار الجزئية الواردة على الناظر فكل فكر لا يتزن بهذا الميزان فهو فاسد
العيار وبهذا الاعتبار ايضا يسمى هذا العلم ميزانا فالمنطق وان وضعت له للعلوم
الحكمية لكن لا يختص آليته بها ولا اختصاص لها في نفعها بعلم دون علم كيف وما
من علم الا وافتقاره اليه بين لا يدفع ومكشوف لا يتقنع بل يعم غير العلوم ايضا اذ
ما من مطلوب الا وقد يحتاج تحصيله على الوجه الصواب الى استعمال المنطق فان
وقع بدونه فرمية بدون رام ومن هذا تطابقت الآراء وتصادمت العقول
والاهواء الى ان تعلم المنطق فرض على كل مسلم والفكر عند المتقدمين مجموع الحركة
حركة والاهواء من المطلوب المشعور به نحو المعلومات لتحصيل مبادي مناسبة
ونهايتها حصول المبادي وحركة من المبادي الى المطلوب بترتيب تلك المبادي
ونهايتها حصول المطلوب وعند المتأخرين الترتيب اللازم للحركة الثانية لكن ذهب
الامام الرازي الى ان الفكر هو الامور المرتبة لكن القول الاول هو المقبول وان
وافق القول باشتمال التعريف على العلل الاربع فللفكر مادة هي الامور المعلومة
وصورة هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة لتلك الامور وصحة استلزامه المطلوب
وهو منوط بصحة المادة والصورة معا اذ لو فسدتا او فسد احدهما فسد الفكر
ولم يستلزمه وصحة المادة كونها مناسبة للمطلوب وصحة الصورة كونها جامعة
للشرائط المعتبرة في باب الايصال والمتكفل لتحصيل هذا الامر الخطير كما ينبغي بالقياس
الا الذكي والغبي انما هو هذا الفن الطويل طوبى لمن فيه حظ اوفى وبين طوبى اللهم
اجعلنا من الراسخين فيه واجعله لنا ذريعة للنيل الى مآربنا وكافية لمطالبنا
ولما تقرر فيما بين القوم ان بيان غاية العلم وبيان موضوعه سباقان الى معرفته

موضوعه برسمه اراد الشارح ان يشير الى ان رسمه ايض قد يكون منساقا الى
معرفة موضوعه وغايته فقال فاندرج في التعريف الاول الكائن باعتبار جهة
الوحدة الذاتية معرفة الموضوع على الغفيين الا التصديق بموضوعية موضوع
المنطق حيث حصل من التعريف مقدمة هي ان المعلومات او المعقولات الثانية
مايبحث في المنطق عن عوارضه الذاتية ولنا مقدمة معلومة من الخارج هي ان
مايبحث في العلم عن عوارضه الذاتية فهو موضوع ذلك العلم فيحصل من هاتين
المقدمتين التصديق بموضوعية موضوع المنطق اى التصديق بان المعلومات
او المعقولات الثانية موضوع المنطق او موضوع المنطق المعلومات او المعقولات
الثانية فالموضوع اما موضوع او محمول فالتصديق بهلية ذات الموضوع من اجزاء
العلم والتصديق بموضوعيته من مقدمات الشروع وتصوره من المبادى التصورية
وتصور مفهوم الموضوع اعنى مايبحث في العلم عن عوارضه الذاتية لكونه موضوع
تلك القضية او محمولها فههنا امور اربعة ربما يقع بينها اشتباه فلاتكن من
المشتبهين الخابطين خبط عشواء والراكبين شططا وفي التعريف الثاني اندرج
معرفة الغاية اى التصديق بغاية الفن اذ حصل منه ان معرفة صحة الفكر وفسادها
مايترتب على المنطق وكل ما يترتب على الشيء فهو غاية ذلك الشيء فيفيد ان معرفة
صحة الفكر وفساده غاية المنطق فعلم ان المراد باندراج التصديق بالموضوع والغاية
في التعريف حصول التمكن التام على ذلك التصديق بواسطة حصول مقدمة كلية
من التعريف فالحاصل يجعل احدى مقدمتى الدليل المستلزم اياه لا انه يحصل بالتعريف
تحصيل التصديق المذكور حتى يرد انه يلزم اكتساب التصديق من التصور على

ان

ان ذلك مما لم يقم برهان على امتناعه ولما كان القدماء يذكرون في صدور الكتب
مايسمونه بالرؤس الثمانية وكان منها القسمة اى بيان اجزاء العلم وابوابه ليطلب
المتعلم في كل باب منها مايليق به ويضيع وقته في تحصيل مطالبه اراد ان يذكر من
تلك الرؤس القسمة بحكم ان ما لا يدرك كله لا يترك كله فقال ثم نقول لما كان الغرض
من تدوين المنطق معرفة الناظر المفكر صحة الفكر الجزئي الوارد عليه حين النظر
في مباد معينة ومواد مخصوصة والفكر الجزئي اما لتحصيل المجهولات التصورية
او التصديقية اى المجهولات من جهة التصور والمجهولات من جهة التصديق لان المكتسب
هو المجهول من جهة التصور او التصديق لا التصور والتصديق لانهما قسمان من العلوم
الذى هو عبارة عن الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل فاكتسابهما تحصيل الحاصل
فالغرض من المنطق في الحقيقة بيان جميع الافكار الجزئية الموصلة الى نوعى المجهول
لكن لما كان بيانها على الوجه الجزئي متعذرا لكثرتها وعدم انضباطها لا انها كانت
مع تلك الكثرة راجعة الى نوعين افراده وابانها على الوجه الكلى ليتوصل الى معرفة
الاحوال الجزئية حين مساس الحاجة اليها فلا جرم انحصر تلك الافكار الموصلة في
النوعين احدهما الموصل الى المجهول التصورى وثانيهما الموصل الى المجهول التصديقى
ليتيسر بيانهما على الوجه الكلى المضبوط كان اى حصل المنطق طرفان يبحث في
احدهما عن احوال الافكار الموصلة الى المجهول التصورى وفى الاخر عن احوال الافكار
الموصلة الى المجهول التصديقى وطرفا الفن طائفتان من مسائله يبحث فيهما عن احوال
شيء او اشياء متناسبة فذلك الطرفان التصورات والتصديقات اى احدهما المباحث
المتعلقة بالمعلومات التصورية والاخر المباحث المتعلقة بالمعلومات التصديقية

لان التصورية لا يستفاد من التصديق وبالعكس فالتصورات والتصديقات بمعنى
المتصورات والمصدقات بها هي المسائل تعبيرا عن الشيء باسم اشرف اجزائه وهو
الموضوع في المسائل وكل واحد منها اي من المتصورات والمصدقات بها او من
الطرفين مباد وهي تطلق على ما يبتدئ به في اوائل الكتب قبل الشروع في الفن
لارتباطه به في الجملة فهو اعم من المقدمة بمعنى ما يتوقف عليه الشروع اما مطلقا او على
وجه كمال البصيرة ووفور الرغبة في تحصيله واما المقدمة بمعنى ما يتعين في تحصيل
الفن فهي اعم من المبادي وقد يطلقون المبادي على ما يعد جزءا من العلوم
في قولهم اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات اي هلياتها والمبادي والمسائل ويريدون
بها حدود الموضوعات واجزائها واعراضها والمقدمات البينة والمبينة هنالك او في
علم اخر ليتركب منها الادلة المستعملة في العلوم لاثبات مسائلها وقد تطلق
على ما يتوقف عليه الشيء ذاتا او تصورا او شروعا وهذا اعم مما يعد جزءا من العلوم
لتناولها معرفة الغاية وتصوره بوجه ما او برسمه وتطلق على معنى اخر وهو المراد
هٰهنا وهو ما لا يكون مقصودا بالذات في الفن على معنى ان يكون معرفة احواله
والنظر فيه مقصودا اوليا في الفن لعدم ترتب غاية الفن عليه بلا واسطة
وان كانت المسائل المتعلقة بها مقصودا اصليا من الفن لكون مسائل الفن كلها
مقصودة بالذات فيه كالكليات الخمس فان معرفة احوالها والنظر فيها ليست
مقصودا اصليا من المنطق وكما ان لكل مباد فكذلك له مقاصد كالقول ومقاصدها
فهي ما يكون النظر في احواله والبحث عن اعراضه مقصودا اوليا في الفن لترتب غاية
الفن عليه بلا واسطة كالقول الشارح والحجة فان غاية المنطق التي هي العصمة انما

تترتب

تترتب على معرفة احوالها اذ المقصود معرفة صحتها او فسادها لكونهما موصلين
بلا واسطة بخلاف الكليات الخمس والقضايا فان النظر فيها لكونها من اجزائهما
فكان بهذا الاعتبار اقسامه اي اقسام الفن اربعة المبادي والمقاصدين فمبادي
التصورات اي المبادي الكائنة في جانب التصورات اي المباحث المتعلقة بالمعلومات
التصورية الكليات الخمس لتوقف القول الشارح الذي هو مقصود بالذات عليها
فاحد اقسام الفن المسائل الباحثة عن الكليات الخمس واما المبادي فهي انفسها
لا اجزاؤها كما ظن ومقاصدها اي المقاصد في جانب التصورات القول الشارح
بل الاقوال الشارحة فاحد اقسامه ايضا المباحث المتعلقة بالقول الشارح والمقاصد
نفسه لا مباحثه ومبادي التصديقات اي المبادي في جانب التصديق اي المباحث
المتعلقة بالمعلومات التصديقية القضايا بانواعها واحكامها اي العكسان عكس
المستوي والنقيض وتلازم الشرطيات وسميت احكام القضايا لانه يحكم على القضايا
باعتبارها فيقال القضية الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية ولا يقال القضية
الموجبة الجزئية عكس الموجبة الكلية وانما افردها بالذكر مع اندراجها
في القضايا لانهم كانوا يجعلون الاحكام في باب مقابل لباب القضايا ولما جمعها اي المص
هٰهنا للمناسبة اراد التنبيه على ذلك فلم يكتف بذكر القضايا مع شمولها للاحكام
فاحد اقسام المباحث المتعلقة بالقضايا واحكامها اي الموضوعات المذكورة
في هذه المباحث انواع القضايا واحكامها فلا يرد انه لا يحسن التقابل بين القضايا
واحكامها لان القضايا موضوع حقيقي لهذه المباحث وليس احكامها موضوعات
حقيقية لشيء من المباحث ومقاصدها اي المقاصد في جانب التصديقات

لان التصورى لايستفاد من التصديق وبالعكس فالتصورات والتصديقات بمعنى
المتصورات والمتصدقات بها هي المسائل تعبيرا عن الشيء باسم اشرف اجزائه وهو
الموضوع في المسائل وكل واحد منها اى من المتصورات والمتصدقات بها او من
الطرفين مباد وهي تطلق على ما يبتدى به في اوائل الكتب قبل الشروع في الفن
لارتباطه به في الجملة فهو اعم من المقدمة بمعنى ما يتوقف عليه الشروع اما مطلقا او على
وجه كمال البصيرة ووفور الرغبة في تحصيله واما المقدمة بمعنى ما يعين في تحصيل
الفن فهي اعم من المبادى وقد يطلقون المبادى على ما يعد من جزء من العلوم
في قولهم اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات والمبادى والمسائل ويريدون
بها حدود الموضوعات واجزائها واعراضها والمقدمات البينة والمبنية هنالك او في
علم اخر بين كيفية الادلة المستعملة في العلوم لاثبات مسائلها وقد تطلق
على ما يتوقف عليه الشيء ذاتا او تصورا او شروعا وهذا اعم مما يعد جزء من العلوم
لتناولها معرفة الغاية وتصوره بوجه ما او برسم وتطلق على معنى اخر وهو المراد
هنا وهو ما لا يكون مقصودا بالذات في الفن على معنى ان يكون معرفة احواله
والنظر فيه مقصودا اوليا في الفن لعدم ترتب غاية الفن عليه بلا واسطة
وان كانت المسائل المتعلقة بها مقصودا اصليا من الفن لكونه مسائل الفن كلها
مقصودة بالذات فيه كالكليات الخمس فان معرفة احوالها والنظر فيها ليست
مقصودا اصليا من المنطق وكما ان لكل مباد فكذلك له مقاصد كما قال ومقاصدها
فهي ما يكون النظر في احواله والبحث عن عراضه مقصودا اوليا في الفن لترتب غاية
الفن عليه بلا واسطة كالقول الشارح والحجة فان غاية المنطق التي هي العصمة انما

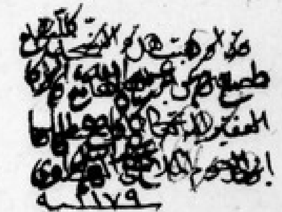
تترتب

تترتب على معرفة احوالهما اذ المقصود معرفة صحتهما وفسادهما لكونهما موصلين
بلا واسطة بخلاف الكليات الخمس والقضايا فان النظر فيهما لكونهما من اجزائهما
فكان بهذا الاعتبار اقسامه اى اقسام الفن اربعة المبادى والمقاصد فمبادى
التصورات اى المبادى الكائنة في جانب التصورات اى المباحث المتعلقة بالمعلومات
التصورية الكليات الخمس لتوقف القول الشارح الذى هو مقصود بالذات عليها
فاحد اقسام الفن المسائل الباحثة عن الكليات الخمس واما المبادى فهي انفسها
لا مباحثها كما ظن ومقاصدها اى المقاصد في جانب التصورات القول الشارح
بل الاقوال الشارحة فاحد اقسامه ايضا المباحث المتعلقة بالقول الشارح والمقاصد
نفسه لا مباحثه ومبادى التصديقات اى المبادى في جانب التصديق اى المباحث
المتعلقة بالمعلومات التصديقية القضايا بانواعها واحكامها اى انعكاسها عكس
المستوى والنقيض وتلازم الشرطيات وسميت احكام القضايا لانه يحكم على القضايا
باعتبارها فيقال القضية الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية ولا يقال القضية
الموجبة الجزئية عكس الموجبة الجزئية الكلية وانما افردها بالذكر مع اندراجها
في القضايا لانهم كانوا يجعلون الاحكام في باب مقابل لباب القضايا ولما جمعها
هنا للمناسبة اراد التنبيه على ذلك فلم يكتف بذكر القضايا مع شمولها للاحكام
فاحد اقسام المباحث المتعلقة بالقضايا واحكامها اى الموضوعات الذكرية
في هذه المباحث انواع القضايا واحكامها فلا يرد انه لا يحسن التقابل بين القضايا
واحكامها لان القضايا موضوع حقيقى لهذه المباحث وليس احكامها موضوعات
حقيقية لشيء من المباحث ومقاصدها اى المقاصد في جانب التصديقات

17

القياس اي من حيث الصورة واما المقسم للصناعات فهو القياس من حيث المادة
فلا يلزم تعداد المقسم على الاقسام ولا يختلجن في وهمك ان القياس من مقاصد الفن
في جانب التصديقات وتنظر في احوالها لكلا الاعتبارين فلا وجه للتخصيص لان
مباحث الصورة بلغت في الكثرة مبلغا كانها المقاصد فقط وبما حققنا من معنى
المبادي والمقاصد وبيان المراد من العبارات الصعبة هنا ظهر ان ما اورده بعض
من تصدى لشرح الكتاب فبعيد عن الحق ومنحرف عن سمته وان قرب مما ذكرنا
تارة لكن يبعد عنه اخرى بمراحل ولا نتبع الهوى بعدما جاءنا من الحق فالحق
احق بالاتباع وان لمسالك النظر اتساع فلنقتصر على هذا القدر مصليا
على خير البشر ولولا تراكم العلائق وتلاطم العوائق لشرحت
الكتاب عن اخره ورفعت الحجاب ومزت القشر من
اللباب على ان هم المتعلمين والمحصلين
متقاعدة وعزائمهم متقاصرة
حامدا لله مصليا
على رسوله
تم

الكتبه قراءة وانا العبد الفقير حسين بن ملا علي
العشاري على الفاضل المحقق بكتاش افندي
في بغداد دار السلام بتاريخ سنة ١١٧١ يوم السبت
الحادي والعشرين من شعبان المبارك احسن ختامه





بلغ كتابة على يد مالكه حسين بن ملا علي العشاري الشافعي حامدا لله على ما اسدى اليه من النعم الوافية
ومصليا على رسوله محمد المصطفى من الظهور الطاهرة والبطون الباهية وما دامت الكف الفراغ لمن يسمع
الشر واخفي انه يبين الكمال قراءة كما يسره كتابته انه على ذلك قدير وبالاجابة جدير وكان تاريخ كتابته ظهر يوم
الاربعاء من غرة جمادى الثاني سنة ١١٧١ وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

